

## وزارة المالية

قرار رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٠

بشأن تحديد قيمة المعاش الأساسي في ٢٠١٠/٧/١

**وزير المالية**

بعد الاطلاع على قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٠٥ بتحديد الوزير المختص بتنفيذ قانون التأمين الاجتماعي :

وعلى كتاب وزارة التنمية الاقتصادية بتحديد متوسط الأجر على المستوى القومي :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تحدد قيمة المعاش الأساسي في ٢٠١٠/٧/١ بـ١٠٠٪ مقداره مائة وثلاثة وعشرون جنيهاً وستون قرشاً .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من

٢٠١٠/٧/٧

**وزير المالية**

**د / يوسف بطرس غالى**

---

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

**رئيس مجلس الإدارة**

**مهندس / ذهير محمد حسب النبى**

**رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٠**